

Distr.: Limited  
12 March 2012  
Arabic  
Original: English and Russian

# المجلس الاقتصادي والاجتماعي



## لجنة المخدرات

الدورة الخامسة والخمسون

فيينا، ١٢-١٦ آذار/مارس ٢٠١٢

البند ٦ من جدول الأعمال

تنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون

الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة

لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية

الاتحاد الروسي وفرنسا: مشروع قرار

متابعة المؤتمر الوزاري الثالث للشركاء في ميثاق باريس لمكافحة الاتجار  
غير المشروع بالمواد الأفيونية الأفغانية المصدر

إنَّ لجنة المخدرات،

إذ توكِّد مجدِّداً على الالتزامات التي تعهَّدت بها الدول الأعضاء في الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية،<sup>(١)</sup> اللذين اعترفت فيهما الدول الأعضاء بأنَّ مكافحة مشكلة المخدرات العالمية هي مسؤولية عامة ومشتركة، وأعربت فيهما عن اقتناعها بوجوب معالجة المشكلة في إطار متعدد الأطراف،

وإذ ترحب بمبادرة ميثاق باريس الذي يعد أحد أهم الأطر في مجال مكافحة المواد الأفيونية الأفغانية المصدر، والذي يهدف إلى الحد من الاتجار غير المشروع بالمواد الأفيونية،

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٩، المرفق رقم ٨ (E/2009/28)، الفصل الأول، الفرع جيم.



بما في ذلك زراعة خشخاش الأفيون وإنتاجه والاستهلاك العالمي للهيروين وغيره من المواد الأفيونية، وإلى إنشاء ائتلاف دولي واسع لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمواد الأفيونية،

وإذ ترحّب أيضاً بالمؤتمرين الدوليين الوزاريين للشركاء في ميثاق باريس اللذين عقدا في باريس عام ٢٠٠٣ وفي موسكو عام ٢٠٠٦، حيث اتخذت قرارات عقد هذه الاجتماعات الوزارية بانتظام،

وإذ تحيط علماً بقلق بتقرير مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة المعنون *"Afghanistan: Opium Survey 2011"* (الدراسة الاستقصائية عن الأفيون في أفغانستان لعام ٢٠١١) الذي ذكر فيه أنه على الرغم من الجهود المتواصلة التي بذلتها حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي في عام ٢٠١١، ازداد إنتاج أفغانستان من الأفيون حسب التقديرات زيادة كبيرة،

وإذ تلاحظ بقلق أن عدد المقاطعات الخالية من الخشخاش في البلد قد تناقص من ٢٠ مقاطعة في عام ٢٠١٠ إلى ١٧ مقاطعة في عام ٢٠١١، وإذ تقر بالصلة القوية بين انعدام الأمن وزراعة خشخاش الأفيون،

وإذ تنوّه بتقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ٢٠١١ عن السلائف والكيميائيات التي يكثر استخدامها في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بصفة غير مشروعة،<sup>(٢)</sup> الذي شدّد فيه الهيئة على ضرورة تنفيذ أدوات مراقبة السلائف التي يوفرها النظام الدولي للمراقبة تنفيذاً أشمل على المستويين القطري والعالمي، وأكدت فيه على أن تسريب بعض الكيمياءات، مثل أنهيدريد الخل، من قنوات التوزيع الداخلية ثم تهريبها عبر الحدود أصبح أكثر الأساليب شيوعاً في الحصول على السلائف الكيميائية لاستعمالها في صنع المخدرات غير المشروع، بما فيها الهيروين،

وإذ تدرك ضرورة تعزيز التدابير المتسقة والشاملة والفعالة للحد من زراعة المواد الأفيونية وإنتاجها والاتجار بها واستهلاكها، وإذ تقر بخطورها على السلم والاستقرار الدوليين في مختلف أنحاء العالم،

وإذ تستذكر قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١/٢٠٠٧ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٧ والمعنون "دعم تدابير أفغانستان وبرامجها الرامية إلى مكافحة المخدرات"،

(٢) "السلائف والكيميائيات التي يكثر استخدامها في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بصفة غير مشروعة: تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ٢٠١١ عن تنفيذ المادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.12.XI.4).

وإذ ترحب بالجهود المتواصلة التي تبذلها حكومة أفغانستان في مكافحة المخدرات،

وإذ تنفي على الأنشطة التي تنفذها الدول المجاورة لأفغانستان لتعزيز التعاون الرامي إلى مكافحة الاتجار غير المشروع بالمواد الأفيونية وقريب سلائفها الكيميائية إلى أفغانستان،

وإذ تعرب عن تأييدها لجهود الدول الأعضاء الرامية إلى تعزيز التعاون الدولي والإقليمي من أجل مواجهة ما يمثله الاتجار غير المشروع بالمواد الأفيونية من خطر على المجتمع الدولي، مع الاهتمام الواجب بتعزيز المبادرات الإقليمية في مجال مكافحة الاتجار غير المشروع بالمواد الأفيونية وتنفيذها، وكشف التدفقات المالية المرتبطة بها وإيقافها، ومنع تسريب السلائف الكيميائية المستخدمة في صنع المواد الأفيونية على نحو غير مشروع في أفغانستان، والحد من تعاطي المخدرات والارتكان لها باتباع نهج شامل،

وإذ تسلّم بأهمية اتباع نهج إقليمي في التصدي لزراعة المواد الأفيونية الأفغانية المصدر وإنتاجها والاتجار بها على نحو غير مشروع،

وإذ تدعم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في جهوده المبذولة لتنسيق المساعدة المقدمة إلى أفغانستان والبلدان المجاورة لها على نحو فعال وعملي، بوسائل منها برنامج الإقليمي من أجل أفغانستان والبلدان المجاورة،

وإذ تضع في اعتبارها نتائج المؤتمرين الدوليين اللذين عُقدا حول أفغانستان في اسطنبول بتركيا، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ وفي بون بألمانيا، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، واللذين اشتركا في موضوع واحد وهو مكافحة المخدرات،

وإذ تستذكر قرارها ٧/٥٤ المؤرخ ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١، الذي رحبت فيه بالقرار الذي أُخذ في الاجتماع المستأنف للفريق التشاوري بشأن السياسات الخاصة بميثاق باريس، الذي عُقد في فيينا في ١٧ آذار/مارس ٢٠١١، بعقد مؤتمر دولي وزاري في فيينا في النصف الثاني من عام ٢٠١١ مواصلةً لمبادرة ميثاق باريس، وشجعت ذلك المؤتمر الدولي على المساهمة في تعزيز التزام الدول الأعضاء بمكافحة التجارة غير المشروعة بالمواد الأفيونية،

واقتراناً منها بضرورة أن تقوم الدول ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وأجهزة الأمم المتحدة المختصة وغيرها من الجهات الفاعلة المعنية بترجمة نتائج المؤتمر الوزاري الثالث للشركاء في ميثاق باريس لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمواد الأفيونية الأفغانية المصدر، الذي انعقد بفيينا في ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٢، إلى إجراءات فعالة،

- ١- تحيط علماً مع التقدير بتقرير المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عن مبادرة ميثاق باريس؛<sup>(٣)</sup>
- ٢- ترحّب بنتائج المؤتمر الوزاري الثالث للشركاء في ميثاق باريس لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمواد الأفيونية الأفغانية المصدر الذي نظمه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بالتعاون مع حكومات الاتحاد الروسي وفرنسا والنمسا، مواصلة لمبادرة ميثاق باريس؛
- ٣- تُعرب عن ارتياحها لروح التكافل والتعاون الدوليين التي أُنجحت التحضيرات للمؤتمر والمؤتمر نفسه؛
- ٤- تهيب بالدول الأعضاء ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات وغيرها من المنظمات الدولية المختصة أن تشجع على التنفيذ الكامل لإعلان فيينا الذي اعتمده المؤتمر،<sup>(٤)</sup> بوسائل منها، تيسير إقامة الشراكات مع القطاع الخاص والمجتمع المدني إذا لزم الأمر؛
- ٥- تهيب أيضاً بحكومة أفغانستان والمجتمع الدولي مواصلة تلك الجهود مع زيادة شموليتها وفعاليتها واتّجاهها إلى تحقيق النتائج؛
- ٦- تشجّع الدول الأعضاء على تعزيز التنسيق من خلال الآليات الإقليمية القائمة، ولا سيما من خلال مبادرة ميثاق باريس، من أجل تعزيز التعاون وتبادل المعلومات عبر الحدود بهدف مكافحة الاتجار بالمواد الأفيونية الأفغانية المصدر؛
- ٧- تلاحظ أهمية اتخاذ تدابير لضمان المتابعة الفعالة للمؤتمر؛
- ٨- تدعم مبادرة المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بشأن إعداد خلاصة وافية للأفكار والمقترحات العملية، الهادفة إلى تقوية مبادرة ميثاق باريس وتنفيذ إعلان فيينا، التي أعرب عنها الشركاء في ميثاق باريس في المؤتمر والتي يمكن أن تستخدم، في جملة أمور، من جانب مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في أنشطة برامجه؛

(٣) الوثيقة E/CN.7/2012/10.

(٤) انظر الوثيقة E/CN.7/2012/17.

- ٩- ترحّب بالمرحلة الثالثة من مراحل ميثاق باريس والنتائج العملية التي يتوخى أن تحقّقها، وترحّب أيضاً بالرغبة التي أبدتها الشركاء في ميثاق باريس في مناقشة طرائق تنفيذ مرحلة رابعة من الميثاق في الاجتماع القادم للفريق التشاوري بشأن السياسات؛
- ١٠- تطلب إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن يتعاون مع الدول الأعضاء في تحديد الاحتياجات من المساعدة التقنية وتبليتها، في مجالات منها المجالات ذات الأولوية التي وردت في إعلان فيينا؛
- ١١- تُعرب عن تقديرها لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لما قام به من أعمال تحضيراً للمؤتمر وتيسيراً لتنظيمه؛
- ١٢- تُعرب عن امتنانها لحكومي الاتحاد الروسي والنمسا لما قدمته من موارد من خارج الميزانية وتسهيلات كانت لازمة لعقد المؤتمر؛
- ١٣- تطلب إلى المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن يقدم إليها في دورتها السادسة والخمسين تقريراً عن التدابير المتخذة لتنفيذ هذا القرار والتقدم المحرز في ذلك.